

Distr.
GENERAL

ICCD/COP(8)/10
5 July 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف

الدورة الثامنة

مدريد، ٣-١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

متابعة تقرير وحدة التفتيش المشتركة ووضع

استراتيجية لتشجيع تنفيذ الاتفاقية

متابعة تقرير وحدة التفتيش المشتركة ووضع استراتيجية لتشجيع تنفيذ الاتفاقية

مذكرة مقدمة من الأمانة*

موجز

١- تلخص هذه الوثيقة مختلف مداوات مؤتمر الأطراف التي تمخضت عن إنشاء الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات. كما تعرض تفاصيل كاملة عن أعضاء الفريق واختصاصاته وحصيلته المتوقعة، والمساعدة التي تلقاها الخبراء الاستشاريون الخارجيون، وعن أعمال الاجتماعات الأربعة التي عقدها الفريق.

٢- وترد الوثيقة الختامية للفريق العامل، التي أعدها بموجب المقرر ٣/أ-٧، في الوثيقتين ICCD/COP(8)/10/Add.2 و Add.1. وإضافة إلى ذلك، يرد في الوثيقة ICCD/COP(8)/INF.5 تلخيص لتحليل وضع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بوصفه معلومات أساسية لصياغة مشروع الخطة الاستراتيجية.

٣- ويقدم مشروع "الخطة والإطار الاستراتيجيان للسنوات العشر لتعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨)" بصيغته الواردة في الوثيقة ICCD/COP(8)/10/Add.2، إلى الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف لاعتماده.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة بسبب ضيق الوقت المتاح بين دورة لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية ودورة مؤتمر الأطراف.

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٦-١ معلومات أساسية
٤	١٦-٧ مداورات اجتماعات الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات
٥	١٧ النتائج والتوصيات

أولاً - معلومات أساسية

١ - قرر مؤتمر الأطراف في مقرره ٢٣/م أ-٦، إجراء استعراض شامل في دورته السابعة لأنشطة الأمانة المحددة في الفقرة ٢ من المادة ٢٣ من الاتفاقية وفي المواد ذات الصلة من مرفقات التنفيذ الإقليمي وفي المقررات ذات الصلة لمؤتمر الأطراف. وبموجب المقرر ٢٩/م أ-٦، أدرج مؤتمر الأطراف هذا البند في برنامج عمله للدورة السابعة. وتيسيراً لهذه العملية، طلب مؤتمر الأطراف إلى مكتب الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف أن يضع اختصاصات بحلول ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، لكي تجري وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة استعراضاً شاملاً لأنشطة الأمانة. وفي الفقرة ١٩ من المقرر ذاته، حدد مؤتمر الأطراف العناصر التي ستستند إليها هذه الاختصاصات.

٢ - وحدّد مكتب الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف اختصاصات الاستعراض بالتشاور مع وحدة التفتيش المشتركة. وقُدّم تقرير وحدة التفتيش المشتركة الناتج عن ذلك إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف المعقودة في نيروبي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وركّز هذا الاستعراض على عدد من القضايا، من بينها أنشطة الأمانة وفقاً لأحكام الاتفاقية، ودور الأمانة المتنامي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في سياق اتفاقيات ريو الثلاث، وقضايا محددة في التخطيط والبرمجة ووضع الميزانية.

٣ - وفي الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف، اعتمدت الأطراف في الاتفاقية المقرر ٣/م أ-٧، الذي قرّرت بموجبه إنشاء الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات سعياً لاستعراض تقرير وحدة التفتيش المشتركة بأكمله. ثم طُلب إلى الفريق العامل وضع خطة وإطار عمل استراتيجيين لعشر سنوات لتعزيز تنفيذ الاتفاقية بتناول جملة أمور، من بينها توصيات تقرير وحدة التفتيش المشتركة.

٤ - ويتضمن المقرر ٣/م أ-٧ شرحاً مفصلاً لعملية تنظيم عمل الفريق العامل والشروع فيه، بما فيها تكوين الفريق ووضع صلاحياته وتوجيه الآراء إليه من جميع الأطراف. كما يوعز المقرر إلى الفريق أن ينجز عمله بحلول ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بغية تقديم استنتاجاته إلى الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف.

٥ - وكان الفريق يتألف من ١٨ عضواً، هم رئيس الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف، ورئيسا لجنة العلم والتكنولوجيا ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، وثلاثة أعضاء من كل من المجموعات الإقليمية الخمس، وفقاً لأحكام الفقرة ٥ من المقرر ٣/م أ-٧.

٦ - وعملاً بالمقرر ٣/م أ-٧ أعدّ مكتب مؤتمر الأطراف اختصاصات الفريق العامل. وتنص هذه الاختصاصات على أن تشمل الوثائق التي يعدها الفريق ما يلي:

(أ) تقرير يستند إلى استعراض الفريق تقرير وحدة التفتيش المشتركة، ويشير إلى أفضل طريقة يمكن بها تناول التوصيات الواردة فيه؛

(ب) مشروع خطة وإطار عمل استراتيجيين لعشر سنوات لتعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

ثانياً - مداولات اجتماعات الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات

٧- وفقاً لاختصاصات الفريق العامل، ينبغي للفريق عقد ثلاثة أو أربعة اجتماعات، بالاستفادة، كلما أمكن ذلك، من الاجتماعات ذات الصلة باتفاقية مكافحة التصحر و/أو وفقاً لتوافر الموارد التي تسعى الأمانة لتعبئتها من خلال التبرعات. وتمشياً مع هذا التوصيف، عُقدت أربعة اجتماعات، اثنان في عام ٢٠٠٦ ثم اثنان في عام ٢٠٠٧.

٨- ونظر الفريق العامل في برنامج عمله، خلال اجتماعه الأول المعقود في بون، بألمانيا في أيار/مايو ٢٠٠٦. وبالنظر إلى حجم المهام المنوطة به من جهة والوقت المحدود المتاح لاختتام أعماله من جهة أخرى، قرر الفريق العامل التماس مساعدة خارجية، رهنماً بتوافر الموارد.

٩- وفي اجتماعه الثاني المعقود في بون في تموز/يوليه ٢٠٠٦، حدّد الفريق العامل أنه سيحتاج أيضاً إلى مساعدة فريق استشاري أساسي يضم ما لا يقل عن خبيرين استشاريين. وعلاوة على ذلك، رأى الفريق ضرورة تعيين نخبة من الخبراء الاستشاريين لفترات قصيرة قصد إعداد ورقات عمل بشأن مسائل تقنية محددة تتصل بوضع الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين. وفي إطار المتابعة، عيّنت الدانمرك في بداية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ فريقاً استشارياً أساسياً يتألف من منظمة غير حكومية وخبير مستقل^(١). وقام هذا الفريق الاستشاري بتخديم الفريق العامل وساعده على صياغة خطته وبرنامج عمله الاستراتيجيين، وعلى استعراض تقرير وحدة التفتيش المشتركة. وإضافة إلى ذلك، تمّ تعيين خبراء استشاريين آخرين لفترات قصيرة قصد إعداد ورقات عمل بشأن مسائل تقنية محددة تتصل بوضع الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين. وتمّ إعداد ورقات عمل بشأن مسائل تقنية بدعم مالي إضافي من المفوضية الأوروبية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وألمانيا، أحيلت إلى الفريق العامل للنظر فيها. وقدمت سويسرا موارد للأمانة دعماً للعملية.

١٠- وعُقد اجتماع أولي يومي ١٠ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ في مونتريال بكندا، أصدر فيه رئيس الفريق العامل توجيهاته إلى الفريق الاستشاري الأساسي بشأن كيفية تجميعه الردود على تقرير وحدة التفتيش المشتركة بالاستناد إلى العمل الذي قام به الفريق العامل في الاجتماعين الأوليين.

١١- وبطلب من رئيس الفريق العامل، قدم الخبراء الاستشاريون إلى الرئيس في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ تقريراً أولياً يقترح نهجاً لعرض دراسة الفريق العامل للتوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة. وأجرى الخبراء الاستشاريون، عند إعداد تقريرهم الأولي، دراسة وافية لمجموعة التعليقات التي أُعدت للفريق العامل على تقرير وحدة التفتيش المشتركة. ولدى استعراض ذلك التقرير، أحاط الخبراء الاستشاريون علماً بالإجراءات التي سبق أن اتخذها الأمين التنفيذي، الذي كان قد قبل العديد من توصيات وحدة التفتيش المشتركة واتخذ إجراءات بشأنها. كما أحاط الفريق الاستشاري علماً بالتعليقات التي تقدمت بها الأطراف والمحالات التي تستدعي مزيداً من المناقشة بين أعضاء الفريق العامل. وأخيراً، أفاد الخبراء الاستشاريون أن بعض التوصيات يلزمها عمل تقني إضافي.

(١) مركز Unisféra الدولي بكندا، وشركة الاستشارات البيئية المتكاملة بناميبيا.

١٢- ووزع رئيس الفريق العامل التقرير الأولي على أعضاء الفريق، وأُحيلت التعليقات الواردة إلى الخبراء الاستشاريين للنظر فيها على النحو الواجب عند إعداد المشروع المقبل للخطة والإطار الاستراتيجيين للسنوات العشر، وهو مشروع قُدِّم إلى الرئيس في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧. ثم قام أحد أعضاء الفريق الاستشاري الأساسي باستشارات تقنية في الأمانة يومي ١٢ و١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

١٣- وعُمِّمت على سبيل الإعلام، أثناء الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، وفي ضوء تعليقات أعضاء الفريق العامل، صيغة معدلة لمشروع الخطة الاستراتيجية (ICCD/CRIC(5)/INF.6). ودُعي المشاركون في الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية إلى إبلاغ آرائهم بشأن مشروع الخطة الاستراتيجية إلى الخبراء الاستشاريين، ورئيس الفريق العامل وأعضاء الفريق العامل الحاضرين في تلك الدورة، و/أو خطياً إلى الرئيس. وجرت اتصالات بين مختلف أصحاب المصلحة الحاضرين الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (الأطراف، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الحكومية الدولية، وأمانة الاتفاقية، والآلية العالمية، وغيرهم، بما في ذلك من خلال تظاهرة جانبية. وقد نُظمت هذه الاتصالات على هامش الدورة. كما قدم رئيس الفريق العامل إلى لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية عرضاً عن وضع عملية الفريق العامل.

١٤- وفي ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وبعد النظر على النحو الواجب في جميع التعليقات الواردة من الأطراف وأصحاب المصلحة، قدم الخبراء الاستشاريون إلى رئيس الفريق العامل مشروعاً معدلاً لـ "الخطة والإطار الاستراتيجيين للسنوات العشر لتعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨ - ٢٠١٨)". وعُمِّم المشروع على الأطراف للتعليق عليه من خلال ممثلي المجموعات الإقليمية في الفريق العامل، وناقشه الفريق العامل في اجتماعه الثالث، المعقود في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ في وندهوك بناميبيا، إلى جانب التعليقات الواردة.

١٥- وفي ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧، واستناداً إلى المناقشات التي أجراها الفريق العامل أثناء اجتماعه الثالث، قُدِّم الخبراء الاستشاريون مشروعاً منقحاً للخطة الاستراتيجية حتى يجري ممثلو المجموعات الإقليمية في الفريق العامل مزيداً من التشاور بشأنها. وقام الفريق العامل، أثناء اجتماعه الرابع المعقود في جنيف بسويسرا في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٧، بمناقشة المشروع المذكور والتعليقات الواردة بشأنه.

١٦- وأجرى الفريق العامل خلال الاجتماعين الأخيرين استعراضاً منتظماً لمشروع الخطة الاستراتيجية والرد المقترح على تقرير وحدة التفتيش المشتركة. والوثيقة النهائية للفريق العامل، المطلوبة في المقرر ٣/م أ-٧، ترد في الوثيقتين Add.1 وICCD/COP(8)/10/Add.2. ويرد مرفقاً بمشروع الخطة الاستراتيجية نص يتعلق بالمؤشرات المؤقتة للأهداف التنفيذية أعدّه رئيس الفريق العامل؛ غير أن المرفق المقترح ليس وثيقة تحظى بتوافق الآراء، وهو يعكس بالتالي لا بالضرورة آراء جميع أعضاء الفريق العامل. وإضافة إلى ذلك، يرد في الوثيقة ICCD/COP(8)/INF.5، تجميع لتحليل وضع الاتفاقية بوصفه معلومات أساسية لصياغة مشروع الخطة الاستراتيجية.

ثالثاً - النتائج والتوصيات

١٧- قد يود مؤتمر الأطراف اعتماد الخطة والإطار الاستراتيجيين للسنوات العشر لتعزيز تنفيذ الاتفاقية الواردين في الوثيقة ICCD/COP(8)/10/Add.2، وتقديم توجيهاته بشأن وضعها موضع التنفيذ.